بملكها وكيل قبض الدين … بخلاف وكيل قبض العين
ان أمر بقبضه للكل … فخالف لم يجز عن موكل
لو لم تكن بينة على الوفا … لغريمه فقضى به واستوفى
وكيله فضاع برهنا … على الوفا الموكل ما امكنا
رجوعه على الوكيل ورجع … على الذي وكله ويتبع
اذا ابى الوكيل بالخصومة … ما اجبر ان في سوى ثلاثة
بخلافها الكفيل حيث يجبر … على الخصومة على ما ذكروا
وكله بماله الا بالذي … عليه جاز عند كل جهبذ
لو اثبت المال له ثم دفع … للخصم عنه فيه لم يسمع
والوكيل بالخصومة ان اقر … صح لدى القاضي وعزله استقر
كما اذا استثنى الاقرار ان … منها على الظاهر فيما اختاروا
فلو اقر عنده ما صحا … وخرج عنها به مصرحا
وصح التوكيل بالاقرار … وبه ما اقر في المختار
وبطل توكيل من قد كفلا … بالمال بالقبض له ان وكلا
من نفسه او عبده فقد حمل … لنفسه الا بفرع قد نقل
او والمحتال من احالا … بقبضه ممن عليه حالا
بخلاف من كان كفيل النفس … ووكيل تزويج ولو للعرس
ووكيل سلطان ببيع المغنم … لانه محض سفير معلم
وصح أن يكفل من قد وكلا … بقبض دين وبها قد بطلا
إن صحت كفالة الوكيل … تبطل ما صح من التوكيل
ان ضمن وكيل بيع ثمنا … عن مشتر لم يجز فيما بينا
ورجع ان ادى بالضمان … والا لا يرجع بالبطلان
ان صدق الغريم من قد ادعى … توكيله بقبض دين دفعا
اليه بالاقرار ثم ان حضر … ماله فصدق قد استقر
والا يدفع الغريم ثانيا … ورجع على الوكيل باقيا

في يده

في يده ولئن يكن حكما وان … ضاع فلا ضمان الا ان ضمن
او قال عند القبض انك بري … من دينه كما حكوا في المهر
كما اذا ما صدق ودفعا … بمجرد الزعم ففيها رجعا
وصدق وكيله بالحلف … في دفعه للموكل كالحنف
وفي الوجوه ليس الاسترداد له … حتى يجيء الغائب في المسئلة
ان صدق المودع من قد ادعى … توكيل قبض وديعة ما دفعا
كمدعي شرائها من مالك … وصدق مودعها ما قد حكي
لو ادعى انتقالها بالارث او … وصية يؤمر بالدفع راوا
اليه ان صدقه ولم يكن … دين على الميت محيط بدين
ما امر بدفعه لو انكرا … الموت الا ان يبرهن اخرا
لو وكل بقبض مال فادعى … غريمه ابراءه ما سمعا
ودفع الا ان يبرهنا … وحلف الاصل فيها ها هنا
وكل بالرد بعيب في أمة … وزعم البائع ما قد حرمه
بان من قد اشترى بالعيب … قد رضي ما رد عند الطلب
حتى يحلف الذي قد اشترى … بخلاف ما مر بفرق ظهرا
لو ردها وكيله فحضرا … وصدق على الرضى لقررا
ان امسك المأمور بالشراء … او التصدق او القضاء
ما دفع له ومنه نقدا … حال قيام المال ما تعدى
ان لم يضف لغيره ما عقدا
ان غاب مال قاصر وانفقا … وصيه رجوعه محققا
ان اقرض او اشهد عليه … كالأب في الحكم هنا لديه

باب عزل الوكيل

تصح ان كانت بضمن الدعوى … صحيحة معلومة بالفحوى
والعزل للموكل الا اذا … تعلق الغير به فيما احتذى
وشرطه علم الوكيل وعزل … قبل وجود الشرط بالمؤجل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)